

أحكام القرآن

. @ 43 @

وهذا دليل على أنه يجوز له أن يثبت معهم وهي \$ المسألة السادسة \$.
وقد قال قوم لا يقتحم الواحد على العشرة ولا القليل على الكثير لأن في ذلك إلقاء اليد إلى التهلكة .

وقد بينا بطلان ذلك في سورة البقرة قال أشهب قال مالك قال ا (! !) فكان كل رجل باثنين \$ الآية التاسعة عشرة \$.

قوله تعالى (! .) !

فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى في سبب نزولها \$.

قال ابن عباس حتى يثخن في الأرض وذلك يوم بدر والمسلمون قليل فلما كثروا قال ا (! !) فخيرهم ا تعالى وهكذا قال كثير من المفسرين بعده .

وعن عبد ا قال لما كان يوم بدر وجيء بالأسرى قال رسول ا ما تقولون في هؤلاء الأسرى فقال أبو بكر يا رسول ا قومك وأهلك فاستبقهم لعل ا أن يتوب عليهم .

قال عمر يا رسول ا كذبوك وأخرجوك قدمهم واضرب أعناقهم .

وقال عبد ا بن رواحة يا رسول ا انظر واديا كثير الحطب فأدخلهم فيه ثم أضرمه عليهم نارا .

فقال له العباس قطعت رحمك .

فسكت رسول ا فلم يجيبهم ثم دخل فقال ناس يأخذ بقول أبي بكر .

وقال ناس يأخذ بقول عمر وقال ناس يأخذ بقول عبد ا بن رواحة